

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

ـ(496)ـ وبالفاء في الكيل والميزان. وبالقضاء بالعدل والتمسك به. وبالفاء بالعهد والالتزام بها. فهذه الآية الكريمة لم تقف بالدين عند حد العقيدة في الإله ولا عند حد الوصايا الأخلاقية الفردية بل تجاوز من هذين الجانبين إلى جانب المعاملات في دائرة الأموال والتبادل التجاري. وفي دائرة القضاء. وفي دائرة الوفاء بالعهد والالتزام بها. فالأمة اذن فوق انها تحدد العقيدة والوصايا الخلقية الفردية تقرر مبدأ التعامل. مبدأ القضاء ومبدأ الدولة نفسها وصلتها بالأفراد فالدولة عهد بين الأفراد بعضهم مع البعض. ووجوب الوفاء من بين البعض نحو البعض الآخر. وفي قوله تعالى في سورة الشورى 36 – 39.

فَمَا أَوْتِيتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَمَتَّاعٌ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۚ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ۚ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ۚ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَكْتُمُونَ ۚ. الآية. اخصت هذه الآيات صفات المؤمنين، وبيّن الأوصاف على قاعدة ومن الإيمان المؤكد بصفة الواقع القطع للذين آمنوا «ثم ترادفت الأوصاف تحكي حال التوكل الناتج عن إيمان المؤمنين ونظام علاقاتهم انهم لا تستخفهم دواعي الشهوة والهوى والغضب. لأنهم بإيمانهم يتقون □ ويخافون من حساب في يوم تشخص فيه الأبصار حيث لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى □ بقلب سليم. وتمضي الأوصاف. بعد ان قررت مقتضيات العقيدة المباشرة، لتشهد